

دروس في علم الأصول

[93] ادوات العموم تعريف العموم واقسامه: العموم هو الاستيعاب المدلول عليه باللفظ، وباشتراط ان يكون مدلولاً عليه باللفظ يخرج المطلق الشمولي، فان الشمولية فيه ليست مدلولاً للكلام لانها من شؤون عالم المفعول، والكلام انما ينظر إلى عالم الجعل خلافاً للعام فان تكثر الافراد فيه ملحوظ في نفس مدلول الكلام وفي عالم الجعل. ودلالة الكلام على الاستيعاب تفترض عادة دالين: احدهما: يدل على نفس الاستيعاب ويسمى بأداة العموم. والآخر: يدل على المفهوم المستوعب لافراده ويسمى بمدخول الاداة. ففي قولنا: اكرم كل فقير الدال على الاستيعاب كلمة (كل) والدال على المفهوم المستوعب لافراده كلمة (فقير). واداة العموم الدالة على الاستيعاب، تارة تكون اسماً وتدل على الاستيعاب بما هو مفهوم اسمي، كما في كل وجميع، واخرى تكون حرفاً وتدل عليه بما هو نسبة استيعابية، كما في لام الجمع في قولنا: العلماء بناء على ان الجمع المعرف باللام يدل على العموم، فان اداة العموم فيه هي اللام، واللام حرف فإذا دلت على
